

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٤٩٤ لسنة ٢٠٠٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ، المعدل بالقانونين رقمى ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ، ١٤٢ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ بإصدار قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالقانون رقم ١٣ لسنة ١٩٨٦ ؛

وعلى مذكرة السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لثئون المحاكم ؛

### قرر :

( المادة الاولى )

تنشأ محكمة المطرية الجزئية تتبع محكمة شمال القاهرة الابتدائية ، ويكون مقرها مبنى محكمة القاهرة الجديدة الكائن بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ، وتختص بالقضايا الواردة من دوائر أقسام السلام والمرج والمطرية .

( المادة الثانية )

تنشأ محكمة القاهرة الجديدة الجزئية تتبع محكمة شمال القاهرة الابتدائية ، ويكون مقرها مبنى محكمة القاهرة الجديدة الكائن بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة ، وتختص بالقضايا الواردة من دوائر أقسام أول و ثان القاهرة الجديدة وقسم ثان مدينة نصر والشروق وبدر .

( المادة الثالثة )

تتعقد محكمة الشئون المالية والتجارية والتهرب الضريبى بمبنى محكمة القاهرة الجديدة الكائن بالمحور المركزى بالتجمع الخامس بمدينة القاهرة الجديدة .

( المادة الرابعة )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الخامسة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٠٦/١١/١٨

صدر فى ٢٠٠٦/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار/ ممدوح مرعى